

578

من وزير المالية

إلى

السيد المدير العام لشركة «»

الموضوع: طلب توضيحات حول طرح أعباء  
المرجع : مكتوباكم الواردان بتاريخ 02 ديسمبر 2015 و 05 فيفري 2016

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبيكم المشار إليهما بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم المختصة في صنع وبيع الأجر تقوم في بعض الحالات بنقل المنتج النهائي لحرفائها باللجوء إلى كراء معدات نقل لدى مؤسسة نقل مختصة وتقوم بفوترة جزء من مصاريف النقل لحرفائها وتحمل الجزء المتبقي غير المفوتر حيث تسجله ضمن الأعباء وتدرجه ضمن ثمن قطعة الأجر وذلك تفاديا لارتفاع السعر النهائي لقطعة الأجر. وطلبتكم بالتالي معرفة هل تتطابق طريقة طرح الأعباء المذكورة مع التشريع الجبائي الجاري به العمل؟

جوابا يشرفني إعلامكم أنّه طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل تضبط النتيجة الصافية بعد طرح الأعباء التي استلزمها الاستغلال شريطة استجابتها للشروط اللازمة لذلك وخاصة منها أن تكون مبررة بالوثائق اللازمة وغير مبالغ فيها. وعلى هذا الأساس وإذا استجابت شركتكم لهذه الشروط فإنّ ما قامت به مطابق للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبلوا سيدي ، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : خبيبة جراد اللواتي